

فقسم حرف امتناع لامتناع وذلك انها اذا دخلت على
منفي كان مشتقا او مشتت كان منفيها كقولك في المنفيين
لو لم يسي اذ لم اضربه فدل على انه اسأ وانك ضربته
وفي المتقاييرين لو لم يسي الادب لا كرمه فدل على انه
اسأ وانك لم تكرمه وفي عكسه لو جاني لم اضربه فدل
على انه لم يات وانك ضربته وربما جئى بها لقطع
الربط لا للربط فلا تدلح على امتناع شيء لامتناع
غيره وذلك فيما له سببان فاكثر فلا يلزم حسنة
من اتقا احد سببها اتقا السبب الاخر مثاله ان ترك
المعاصي سببه الظاهر الخوف من الله وذلك في حق
المعاصم واما الخواص فله عندهم سببان الخوف
والاجلال فلو فرض اتقا الخوف كمن اعلمه الله انه
امن من مكره لم ينتف الاجلال ومن هذا القسم
قول عمر رضي الله عنه في صهيب رضي الله عنه لو لم يخف
الله لم يعص ومنه قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا
لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا وهم معرضون فالاولي
امتناعه يصح فيها ان تقول لكنه لم يعلم ان فيها
خيرا فلم يسمعهم لدخولها على سببين والثانية
لقطع الربط اذ لا يصح نفي توليهم واعراضهم الواقع
وذلك ان توليهم بسببين عدم اسماعه تعالى اياهم
وعدم سبق ارادته هدايتهم فلو فرض انه اسمعهم
لكفروا

كفروا عناد اكن اضله الله على علم والمراد بالاسماء
ان يوصل فهم معناه الى قلوبهم لان الله تعالى يقول
بين المرء وقلبه مثاق ذلك ايضا ان الارث له اسباب
القراءة والفكاح والولاء فلو اعقب رجل ابنة عمه ونكحها
وهو عصبتها جاز له ان يرثها بكل من الاسباب
الثلاثة حتى لو طلقها وماتت فقال رجل لو كان
زوجها لورثتها قلت ايضا ولو لم يكن ابن عمها لورثها
ايضا بالولاء فلو في مثل ذلك لقطع الربط المنطوق
به المقدر ومن هذا النوع قول الناظم ايضا ولو
دهمتي فانه قطع به ربط قولهم فلو لم اخف الاسود
لذرت المحبوت فانها امتناعية يصح فيها ان يقال
لكنني خفتها فلم ازرع ومن هذا قول ابن الساعاتي
رحمه الله تعالى
والي الهوي لو كنت املك قوة قدر الوشج برامتي مكسرا
لطرفت دور الحى غير مراقب ذاك الكنان ودرعت ذاك الجودرا
ولو ذرت بيضا المضارب صالبا اما بنا والحب اونا والقترا
الوشج يشين معجود جيم الرماح فاقسم له لوملك قوق
بجمل ورجل طرفهم وزار محبوبه ومعلوم ان المقاتل
بقاتل الا حيث يروح الغلبة والظفر وذلك يد على
ان الحب لم يبلغ به الي الغاية التي يورث فيها الانتقام
على المحبوب من غير مبالاة بما يلقاه وانه حال الناظم